

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢١ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ٢٧٥٢٢

لسنة ٦٤ ق.ع بجلسة ٢٥/٥/٢٠١٩ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٢٣/٩/٢٠١٩ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُعدّل أقدمية السيد / أحمد السيد السيد رميح - المحام بهيئة قضايا الدولة ، داخل درجة مندوب مساعد بالهيئة ، لتكون اعتباراً من ١١/١/٢٠٠٥ - تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية المقضى بإلغائه ، على أن يكون تالياً للسيد / خلف الله فتحى بكرى أحمد ، وسابقاً على السيد / ياسر دسوقى عبد الرحمن محمد "المندوبين المساعدين بهيئة قضايا الدولة ، فى هذا التاريخ"

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ شوال سنة ١٤٤١ هـ .

(الموافق ١٨ يونية سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى